

حكم الحجر على النساء 0 - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

هذا من الجاهلية الا بالعمة او فلان هذا ما يجوز اذا خطبها كفر زوجها ولو كان بعيدا منها. هذا من عمل الجاهلية يجب حذر النساء علىبني عمهم ولا بني عمهم - 00:00:00

ان هذا منكر لا يجوز للباء ولا للباء ان يحضرن النساء. جاء الرجل المناسب زوجوه مطلقا هذا الواجب عليه. جزاكم الله خيرا -

00:00:20